

## 177352 - هل يصلي في مسجد به بعض البدع أو يصلي في مصلى السكن؟

### السؤال

أنا طالب في إحدى الجامعات الإسلامية في ماليزيا، أحرص على المواظبة على صلاة الجماعة ما أمكن في الجامع (المسجد الرئيسي)، غير أنني أعتب على أئمتي ارتكاب ما لا يوافق السنة (حسب علمي)، كالنداء الجماعي عقب كل صلاة ، وخط الأذان بالقرآن في بعض الأحيان ، وإطالة أحدهم للسجدة الأخيرة للنداء وتخصيصها بذلك ، وبالمقابل ، لنا مصليات في السكن الطلابي تقام فيها الجماعة ، ويعلن فيها الأذان والإقامة ، ويتقدم فيها أحد الطلاب، ولا يرتكب ما تقدم من البدع التي ذكرتها، فأبي المكينين أولى بالصلاة ؟ علما بأني قد قرأت فتوى تعتبر الصلاة في المصليات ليست من الجماعة وأن المسجد هو الأولى، أفيدوني وجزاكم الله خيراً .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

صلاة الجماعة في المسجد واجبة على الرجال القادرين في أصح قولي العلماء ، لأدلة سبق بيانها في جواب السؤال رقم (8918) ورقم (120) .

فإذا كنت تسمع النداء ، فالواجب أن تصلي مع جماعة المسجد ، وينبغي أن تنصح إمام المسجد وترشده إلى السنة ، فإن أصر على النداء الجماعي ، فلا تشاركهم النداء ، وينظر : سؤال رقم (10268) ورقم (105644) .

والمقصود بسماع النداء : أن يسمع الإنسان الأذان بالصوت المعتاد من غير مكبر للصوت ، مع رفع المؤذن صوته ، وسكون الرياح والضوضاء ونحو ذلك مما يؤثر على السماع.

وإذا كنت لا تسمع النداء ، جاز أن تصلي في مصلى السكن ، وينبغي أن تقارن حينئذ بين المنافع والمصالح ، كأن يكون حضورك للمسجد يترتب عليه اتصالك بالعامّة ، ودعوتهم وتعليمهم ، ونحو ذلك ، فيكون صلاتك فيه أولى من صلاتك في مصلى السكن ، والعكس بالعكس .

والله أعلم .